

Distr.
GENERAL

A/53/660
10 November 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ٨٤ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

تقرير الأمين العام

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٥/٥٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ وفيما يلي نص منطوقه:

"إن الجمعية العامة،

..."

١" - تؤكد من جديد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، تنطبق على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧؛

٢" - تطالب بأن تعترف إسرائيل بالانطباق القانوني للاتفاقية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ وأن تتقيد بدقة بأحكامها؛

٣" - تطلب إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية، وفقاً للمادة ١ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع، بذل كل الجهود لضمان احترام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لأحكامها

في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧؛

"٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار".

٢ - وفي ٥ أيار/ مايو ١٩٩٨، وجه الأمين العام مذكرة شفوية إلى وزير خارجية دولة إسرائيل، طلب فيها، بالنظر إلى المسؤوليات المترتبة عليه في مجال تقديم التقارير بموجب هذا القرار، إلى الوزير أن يبلغه بأية خطوات تكون حكومته قد اتخذتها أو تتوخى اتخاذها فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار.

٣ - ولم يرد أي رد حتى إعداد هذا التقرير.

٤ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة ١٥ أيار/ مايو ١٩٩٨، وجه الأمين العام أيضاً انتباه جميع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى الفقرة ٣ من القرار ٦٥/٥٢.

— — — — —